

طلب إعانة (مرضية - وضع - زواج)

يرجى قراءة الشروط المدونة خلف الورقة جيداً قبل ملئ الطلب

السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مجلس إدارة صندوق رعاية العاملين

تحية طيبة وبعد ،،

الرجاء التكرم بالموافقة على منحى إعانة وذلك

ومرفق
المستندات المؤيدة لذلك . واقر بأنني لم يسبق لي الصرف لهذه الإعانة.

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام ،،،

مقدمه لسيادتكم ،،،

الاسم /
الوظيفة /
جهة العمل /

(الاستحقاقات)

ننثرف بالإحاطة بأن السيد / مشترك بـ صندوق رعاية العاملين بحد أدنى ثلاثة أقساط وسدد الاشتراكات حتى تاريخه

المدير المسؤول

خاتم شعار
الجمهورية
للحاجة

الموظف المختص

للعرض على اللجنة المشكلة بقرار مجلس إدارة الصندوق وذلك لمراجعة الطلب وتحديد مبلغ الإعانة في ضوء لائحة الصندوق والقواعد التي أقرها المجلس .

القرار:

رئيس اللجنة

أعضاء اللجنة

الشروط والمرفقات المطلوبة

- لإعانة المرضية : يجوز تقديم الطلب للعضو نفسه او لزوجته او لمن يعوله من أبنائه
خلال ٦ أشهر فقط من تاريخ الحالة
المستندات الدالة على المرض او صورة طبق الأصل منها
(صورة الرقم القومي - إثبات صلة القرابة لغير العضو - مفردات مرتب معتمد)
- لإعانة الوضع : تقرير طبي بنوع الولادة او (صورة طبق الأصل) - صورة من شهادة ميلاد الطفل
مفردات المرتب معتمد - الرقم القومي
فى حالة تقديم العامل لزوجته العاملة بجهة عمل اخرى مطلوب تقديم
(اقرار بانها لم تتناقضى اى اعانة عن هذه الولادة)
- لإعانة الزواج : يجوز تقديم الطلب للعامل او العاملة فى حالة زواجه او زواج احد ابنائه
(فى موعد اقصاه ٣ أشهر من تاريخ الزواج)
صورة من قسيمة الزواج - مفردات مرتب معتمد - صورة الرقم القومي

**ايضا يحق للعضو عند الرغبة تقديم طلب لصرف قرض زواج ويتم الموافقة على الصرف حسب
الموارد المتاحة**

قواعد عامة

- يتم تقديم الطلب مرة واحدة فقط خلال العام المالى (١ / ٢٠ / ٢٠١)
- الا يسبق الصرف لاى مبالغ لنفس الحالات المرضية والوضع من (اللجنة الاجتماعية)